

اقتضاء الصراط المستقيم | (44) وأما الإجماع والآثار فمن وجوه أحدها

خالد السبّت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى وأما الإجماع والآثار فمن وجوه - [00:00:01](#)

احدها ما قدمت التنبيه عليه من ان اليهود والنصارى والمجوس ما زالوا في انصار المسلمين بالجزية يفعلون اعيادهم التي لهم والمقتضي لبعض ما يفعلونه قائم في كثير من النفوس ثم لم يكن على عهد السابقين من المسلمين من يشركهم في شيء من ذلك - [00:00:19](#)

فلولا قيام المانع في نفوس الامة كراهة ونهيا عن ذلك والا لوقع ذلك كثيرا اذ الفعل مع وجود مقتضيه وعدم منافيه واقع لا محالة والمقتضي واقع فعلم وجود المانع والمانع هنا هو الدين - [00:00:42](#)

وعلم ان الدين دين الاسلام هو المانع من الموافقة وهو المطلوب الثاني بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله اما بعد فلا زال شيخ الاسلام رحمة الله يورد الدلة - [00:01:01](#)

على تحريم التشبه بالكافرين بموافقتهم باعيادهم ومشاركتهم فيها فكان مما اورده من اخر ما اورده فيما سبق ان اعياد المشركين قد انقرضت اعني التي كانت في الجاهلية مع ان الناس كانوا قد اعتادوا عليها - [00:01:25](#)

وفطام النفوس عن الامور المألوفة امر يشق عليها فلولا ان الشارع قد اتخذ منها موقفا صارما والا فان الناس يستمرون على ذلك يكتفون بهذه الاعياد وكان مما ذكره ايضا ان المسلمين - [00:01:52](#)

كان يجاورهم في المدينة اليهود وكان النصارى ايضا في نجران وفي الشام ومع ذلك لم ينقل ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم انهم شاركوهن في شيء من مظاهر هذه الاعياد - [00:02:14](#)

مع ان الداعي الى ذلك موجود فهذا يدل على ان الشارع قد حسم هذه القضية وحرم ذلك تحريما اكيدا وهنا يذكر هذا الدليل وهو الوجه السادس مما يدل على منع - [00:02:31](#)

هذا الامر او الوجه السابع الوجه السابعة كيف الذي ذكره الذي قرأ الان الوجه السابع نعم صفحة كم تقرأ مية وتسعة؟ نعم باي وجه قرأت وأما الإجماع والاثر فما الوجوه احد؟ مم مم - [00:02:57](#)

نعم الثاني انه قد تقدم في شروط عمر رضي الله تعالى عنه طيب اما العجم اما الاجماع والاثر يعني الدالة على تحريم موافقتهم في اعيادهم. وجاب الدلة من من السنة فيما سبق - [00:03:31](#)

واللان يأتي الدلة من الاجماع والاثر قال ما قدمت التنبيه عليه من ان اليهود والنصارى والمجوس ما زالوا في انصار المسلمين بالجزية يفعلون اعيادهم التي لهم يعني بعد الفتوحات الاسلامية - [00:03:52](#)

معلوم ان المشركين او ان اهل الكتاب ومن في حكمهم اعني المجوس انه يجوز ان يمكنهم المسلمين بحسب شروط الذمة ان يقيموا اعيادهم وان يقيموا شعائر دينهم ولكن الممنوع - [00:04:14](#)

هو ان يظهروا ذلك امام المسلمين فهو لاء الذين دخل المسلمين بلادهم وصاروا هم من اهل الذمة لم يدخلوا في الاسلام قالت لهم اعياد و كانوا يقيمونها ولم ينقل ان المسلمين كانوا يشاركونهم في ذلك - [00:04:34](#)

مع وجود المقتضي له. المقتضي هو تشوف النفوس الضعيفة الى هذه المناسبات التي تكون مناسبة للعب والفرح والبهجة وما الى ذلك فلم يحصا شئ من: هذا فدا ذلك على ان الشارع - 00:04:52

قد حرمه فهذا امر لم يقع من احد من المسلمين في عهد احد من الخلفاء الراشدين و ذلك يدل على ان الامة قد اجمعـت على تحريمـ هذا في مختلف الامصار شرقاً و غربـاً - 00:05:14

للمزيد من المعلومات يرجى زيارة موقع وزارة العدل العراقية على الرابط www.moj.gov.iq

الثاني انه قد تقدم في شروط عمر رضي الله تعالى عنه التي اتفقت عليها الصحابة رضي الله تعالى عنهم وسائر الفقهاء بعدهم ان اهل الذمة من اهل الكتاب لا يظهرون اعيادهم في دار الاسلام - 00:05:58

وسموا الشعانيين والباعوث فإذا كان المسلمين قد اتفقوا على من الشعانيين عرفنا هو عيب كونوا في يوم الاحد سابق العيد الفصح ويكون لاقامة ذكري دخول المسيح عليه الصلوة والسلام بيت المقدس يخرجون بمظاهر معينة يحملون السعف وما الى ذلك -

لصلة العيد فيخرجون بهذه الطريقة فكان من شروط اهل الذمة انهم لا يظهرون - 00:06:42

شعائرهم واعيادهم ولم ينقل عن احد من ممن يعتقد به انه رخص لهم في هذا جميع الصحابة الذين انتشروا في الامصار وحكموها كانوا يمنعونهم من هذه الاشياء وشروط عمر رضي الله تعالى عنه كتب بها - 08:07:00

الى امرائه والى مختلف البلاد التي كانت تحت حكم المسلمين وفيها علماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم وانتشرت وعرفت وذاعت ولم ينقل عن احد انه اعترض عليها او خالف فيها - 00:07:34

فدل ذلك على أنه من قبيل الاجماع الذي يقال له الاجماع السكوتى قروا بذلك ووافقو فإذا كان المسلمين قد اتفقوا على منعهم من اظهارها فكيف يصوغ للمسلمين فعل المسلم لها اشد من فعل الكافر لها مظهرا لها - 00:07:54

وذلك انما منعناهم من اظهارها لما فيه من الفساد اما لانها معصية او شعار المعصية وعلى التقديررين فالمسلم ممنوع من المعصية ومن شعار المعصية ولو لم يكن في فعل المسلم لها من الشر الا تجرئة الكافر على اظهارها لقوة قلبه بالمسلم اذا فعلاها - 00:08:21

فكيف وفيها من الشر ما سنبه على بعضه الثالث ما تقدم من رواية أبي الشيخ الأصبهاني عن عطاء ابن يسار هكذا رأيته ولعله ابن دينار قال قال عمر رضي الله تعالى عنه - 00:08:44

اعجم ورطانة الاعاجم وان تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم نعم لاحظ هنا اه قال ايام ورطانة الاعاجم ورطانة الاعاجم المقصود بها التكلم بالاعجمية قالوا لها رطانة بالفتح وان تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم وهذا هو الشاهد -

فالدخول على الكنائس لا شيء فيه وكان من شروط عمر رضي الله تعالى عنه على اهل الذمة الا يمنعوا احدا من المسلمين اجتاز
بكنائسهم احتاج ان يأوه اليها انهم لا يمنعونه من ذلك له ان يدخل فيها وبيان فيها - 00:09:29

ويأكل وما إلى هذا وتعرفون كلام الفقهاء في حكم الصلاة في الكنيسة انه يجوز لكن لا يصلي الى التصاوير ان كان فيها تصاوير لا يصل في هذا المكان الذي فيه تماثيل وتصاوير - 00:09:51

اما اصل الصلاة في الكنيسة فانه جاهز طبعا يبقى النظر في بعض الجوانب وفي بعض المفاسد لا سيما في هذا العصر الذي صار النصارى يبنون فيه الكنائس ببلاد المسلمين و - 00:10:08

يعلمون جاهدين على تنصير المسلمين فمثل هذا اذا دخل المسلم لا سيما من يقتدى به بالكنيسة لربما ينكسر الحاجز الذي في نفوس
كثير من الناس والهيبة من دخول هذه الكنائس - 00:10:26

فقد يمنع الشيء مع انه جائز في اصله يمنع لمفسدة تترتب عليه. لهذا بهذه العلة لا انه في اصله من المحرمات الان الذين يقولون

نذهب الى كنائسهم للفرجة مثلاً قل لهم لا تذهبون - 00:10:45

ولا تدخلون هذه الكنائس لئلا يراكم الناس ثم بعد ذلك يهون عليهم دخول هذه الكنائس فالمنهي هنا الذي ذكره وان تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم بهذا القريب في يوم عيدهم لانه مشاركة لهم - 00:11:03

بها العيد وروى البيهقي بأسناد صحيح في باب كراهة الدخول على اهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم يوم نirozهم ومهرجانهم عن سفيان الثوري عن ثوري بن يزيد عن عن عطاء ابن دينار قال قال عمر رضي الله تعالى عنه لا تعلموا رطانة الاعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم - 00:11:25

فإن السخطة تنزل عليهم طيب فإن السخطة أو فإن السخطة يتنزل عليهم كما في الروايات الأخرى تخطى فإذا دخل معهم الإنسان في مثل هذه المقامات التي يعصى الله عز وجل فيها بهذا الأحداث - 00:11:55

في الدين اه فان ذلك يؤذن بي مشاركتهم في سخط الله عز وجل يقول يقول اه هنا لا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم - 00:12:14

تشبه بهم يوم نirozهم ومهرجانهم النiroz والمهرجان هذه كلمات فارسية في اصلها وهي من اعياد الفرس والمقصود بهذا المهرجان بكسر الميم هو هي مكونة من كلمتين باللغة الفارسية - 00:12:43

نهر وجانب يعني روح الشمس او حياة الشمس هذا الاصل كلمة والمقصود به الاحتفاء باول يوم في السنة الشمسية بأنه عيد الشمس او روح الشمس او الاحتفاء بالشمس احتفاء باول يوم - 00:13:18

في السنة الشمسية. هذا المهرجان فهي كلمة فارسية مركبة مكونة من من كلمتين نعم الكلمة الاولى هي الشمس والكلمة الثانية هي بمعنى حياة او روح او او شيء من هذا القبيل - 00:13:47

قريباً هذا المعنى لأنهم يحتفلون بحياة الشمس او بروح الشمس في اول يوم سنة الشمسية ثم صار يستعمل هذا بما هو اوسع من ذلك صار يستعمل في عموم الاحتفالات التي تقام ويشارك - 00:14:14

الناس فيها يقال مهرجان يعني احتفال صار ذلك معرباً يستعمل وعبرنا به عن الاحتفالات والا فهذا عصر الكلمة ما اعرف وبالاسناد عن الثوري عن عوف عن الوليد او ابي الوليد - 00:14:33

عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهم قال من بنى من بنى ببلاد من بنى ببلاد الاعاجم. ايه الله عليك. من بنى ببلاد الاعاجم فصنع نirozهم ومهرجانهم. وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيمة - 00:14:58

اي انه اقام في بلادهم سكنتهم وشاركتهم في اعيادهم في نirozهم ومهرجانهم فمثل هذا يحشر معهم لأن ظاهره انه موافق لهم ومحب لهم ومن احب قوماً حشر معهم نعم وروى بأسناده عن البخاري صاحب الصحيح قال - 00:15:18

قال لابن ابي مريم امبأنا نافع بن يزيد سمع سلمان ابن ابي زينب وعمر ابن الحارت سمع سعيد بن سلمة سمع ابانا سمع عمر ابن ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال - 00:15:48

اجتنبوا اداء الله في عيدهم وروى بأسناد صحيح عن ابي اسامة تحدث. على كل حال هذا الامر كما مضى في درس الاصول وفي بعض المناسبات في غيره ان مثل هذا الامر - 00:16:03

المطلق يحمل على اعم معانيه اجتنبوا اعياد المشركين اجتنبوا اداء الله في عيدهم اجتنبوا معناها لا تشاركون فيه ادنى مشاركة لا بالحضور وتکثير السواد والفرجة ولا باقامته والمشاركة معهم فيه - 00:16:21

او باعطائهم اي تسهيلات لاقامة هذه الاحتفالات هذا كله من مشاركتهم في عيدهم وروى بأسناد صحيح عن ابي اسامة تحدثنا عوف عن ابي المغيرة عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال - 00:16:48

من بنى ببلاد الاعاجم فصنع نirozهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيمة وقال هكذا رواه يحيى يحيى ابن سعيد وابن ابي عدي وغندور وعبد الوهاب عن عوف عن ابي عن ابي المغيرة عن عبد - 00:17:12

بن عمرو رضي الله تعالى عنهم من قوله منذر هو شيخ البخاري محمد بن جعفر في صحيح مسلم في شرحه صحيح مسلم بسبب

ترقيبه في في غندر لما جاء احد ائمة السنة - 00:17:32

وبدأ يحدث فكان يشغب عليه فقال له اسكت يا غندر يعني يا مشاغب ذهبت لقبا لقب به وصار يعرف بغير وبالاسناد الى ابي اسامية عن حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال - 00:17:50

اتي علي رضي الله تعالى عنه بهدية النيروز فقال ما هذه قالوا يا امير المؤمنين هذا يوم النيروز قال فاصنعوا كل يوم فيروزا. ايه لاحظ الان هو يقول لهم لا - 00:18:14

يقول لهم هم يرجعوا له بهدية في النيروز فقال لهم ما هذه قال هذا يوم النيروز فقالوا له هذا يوم النيروز قال فاصنعوا كل يوم فيروزا
نبههم هنا على قضيتين - 00:18:34

القضية الاولى وهي ان لا يكون ذلك في يوم معين في السنة فهذا منكر هذا بدعة هذا عيد فيقول ليكن كل ايامكم اعياد لا يختص بيوم معين تضاهون فيه المشركين - 00:18:56

ثم ايضا هو تحرز من التسمية نفس التسمية الاعجمية التي سمي المشركون بها الفرس اما بها سموا بها يومهم هذا يوم العيد فقال لهم اي قال له فيروز غيره تمام - 00:19:18

تبههم على هاتين على هاتين القضيتين آآ النيروز انا وهتم عفوا النيروز هو الاحتفال باول يوم في السنة الشمسية النيروز والمهرجان هو الاحتفال العيد هو عيد الاعتدال. الاعتدال بين الصيف والشتاء في فصل الخريف - 00:19:42

الاعتدال الخريفي او تمام هذا المهرجان واما النيروز فهو اول يوم في السنة فهم في المهرجان يحتفلون بالشمس في وقت الاعتدال اعتدال الحرف حينما يخرج نصيف ويدخل فصل الخريف قال فاصنعوا كل يوم فيروزا - 00:20:08

قال ابو اسامية هذا طبعا النيروز هو اكبر عيد عند الفرس خصوصا نوعيات كثيرة لكن هذا اكبر عيد عندهم وهذه الاعياد النيروز والمهرجان وكذا اه نزلت تقام لدى الفرس المعاصرین - 00:20:38

لا زالت تقام عندهم ويحتفلون بها ويظهرون هذا الاحتفال تابعة اجدادهم من المجروس نعم قال ابو اسامية كره رضي الله تعالى عنه ان يقول نيروزا وهذا علي رضي الله تعالى عنه وهم يدعون انهم يتبعونه وانه امام - 00:20:58

من ائتهم تحرز من مجرد الاسم نعم قال البيهقي وفي هذا الكراهة لتخفيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصا به. اي نعم كما تقول للناس مثلا اللي شخص يوما يوم الشجرة - 00:21:25

يوم المعلم اقول كل الايام ينبغي ان تكون يوما للمعلم يوم الصحة ويسمونه يوم له عيد الصحة يقال لهم كل الايام يعتنى فيها بقضية الصحة ويوعي الناس بها واول من يوعي بها العاملون في المستشفيات - 00:21:45

حقوق المرضى لا يخص ذلك بيوم نعم وهذا عمر رضي الله تعالى عنه نهى عن تعلم لسانهم وعن مجرد دخول الكنيسة عليهم يوم عيدهم فكيف بفعل بعظ اهل افعالهم او فعل ما هو من من مقتضيات دينهم - 00:22:07

اليست موافقتهم في العمل اعظم من من الموافقة في اللغة اوليس عمل بعض اعمال عيدهم اعظم من مجرد الدخول عليهم في عيدهم واذا كان السخط ينزل عليهم يوم عيدهم بسبب عملهم فمن يشركهم في العمل او بعده اليه قد تعرّض لعقوبة ذلك - 00:22:33

ثم قوله واجتنبوا اعداء الله في عيدهم. اليه نهيا عن لقائهم والاجتماع بهم فيه؟ فكيف بمن عمل عيدهم واما عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهم فصرح انه من بنى ببلادهم وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى - 00:22:55

حشر معهم وهذا يقتضي انه جعله كافرا بمشاركةهم في مجموع هذه الامور او جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنار. وان كان الاول ظاهر لفظه وان كان الاول ظاهر لفظه فتكون المشاركة في بعض ذلك معصية لانه يمكن ان يحمل على ما ذكرت - 00:23:15

حشر معهم يعني لان هذا دل على انه قد احبهم وتعلق قلبه بهم ووافقهم فحشر معهم ومن تشبه بقوم فهو فهو منهم لانه لو لم يكن مؤثرا في استحقاق العقوبة لم يجز جعله جزءا من المقتضى - 00:23:40

اذ المباح لا يعاقب عليه وليس الذم على بعض ذلك مشروطاً ببعض. لأن البعض ما ذكره يقتضي الذم منفرداً هو هذا يعني هو يريد ان يحمل هذه الجملة التي قالها او الحكم الذي قاله - 00:24:09

عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه يحمل ذلك على ظاهره بأنه يكفر يقول والسبب أن كل واحدة منها منها من هذه الأشياء هي محمرة تقول من بنى ببلاد المشركين يقول أنا بريء من مسلم يقيم بين ظهراني المشركين - 00:24:29 فلا يجوز له أن يقيم بين اظهارهم الا لحاجة و حاجة معتبرة شرعاً ويقول وصنع نيزوذهن ومهرجانهم هذا لا يجوز وتشبه بهم حتى يموت حشر معهم فذكر هذا الحكم حشر معهم - 00:24:50

بعد الاوصاف الثلاثة التي قبله بنى ببلادهم وشاركتهم في اعيادهم وتشبه بهم الى ان يموت فانه يحشر معهم يقول انه لو لم يكن مؤثراً في استحقاق العقوبة فتكون مشاركة في بعض ذلك معصية لانه - 00:25:14 لو لم يكن مؤثراً في استحقاق العقوبة لم يحل لم يجز جعله جزءاً من المقتضى اذ المباح لا يعاقب عليه آآ او لم يجوز جعله جزءاً من جزءاً من المقتضى بالياء - 00:25:43

يعني المقتضي للعقوبة جزءاً من المقتضي المقتضي بالشيء يعني المنتج له والمؤثر له والجالب له هذا معنى المقتضي والمقتضي هو الشيء الذي لزم يعني الملزوم فإذا قلت مثلاً إنما الخمر والميسير والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبواه - 00:26:10 وقوله فاجتنبواه يقتضي مقدراً فهو المقتضي اجتنبوا ماذا يبيعه او اجتنبوا شربه او اجتنبوا اهداه او اجتنبوا اهداه او اجتنبوا اهداه ما حدد اشياه معينة ففي مقتضى يعني ملزم او مقدر فهذا المقدار - 00:26:55

يقال له مقتضي والطالب له قال له مقتضي انا مقتضي قد سبق في الاصول الكلام على هذا عند قوله والمقتضي عم جل السلف يعني عموموها اكثر السلف يعني انه يحمل - 00:27:25

على اوسع واعم معانيه فيقال اجتنبوا شربه واهداه وبيعه وتخليله وسائل الوان التعاطي له كل ذلك لا يجوز فكل واحد من هذه الأشياء المذكورة هنا الأشياء الثلاثة يقتضي - 00:27:46

العقوبة لانه معصية فإذا اجتمعت كان ذلك اعظم فهذا وجه بحمل ذلك على ان الانسان قد يخرج من الدين ويكون كافراً فيستوجب ذلك ان يحشر معهم هذا هذا مقتضى ان يحشر معهم - 00:28:13

وما قبله من الاوصاف يقال له مقتضي يعني الذي اقتضى هذا الحكم فرق واضح الفرق بين المقتضي والمقتضي واضح نعم واضح ايوا وانما ذكر والله اعلم من بنى ببلادهم لأنهم على عهد عبد الله ابن عمرو وغيرهم من الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين كانوا - 00:28:42

ممنوعين من اظهار اعيادهم بدار الاسلام وما كان احد من المسلمين يتشبه بهم في عيدهم وانما كان يتمكن من ذلك بكونه في ارضهم واما علي رضي الله تعالى عنه فكره موافقتهم في اسم يوم العيد الذي ينفردون به فكيف بموافقتهم في العمل - 00:29:09 وقد نص احمد على معنى ما جاء عن عمر وعلي رضي الله تعالى عنهما في ذلك وذكر اصحابه مسألة العيد وقد تقدم قول القاضي أبي يعلى مسألة في المنع من حضور اعيادهم - 00:29:33

مسألة لا مسألة ولا قد تقدم قول القاضي أبي اعلى. يمكن ان تقول مسألة نعم ثم على نية القطع وقال الامام ابو الحسن الامدي المعروف بابن البغدادي في كتابه عمدة الحاضر وكفاية المسافر - 00:29:52

فصل لا يجوز شهود اعياد النصارى واليهود نص عليه احمد في رواية مهني واحتج بقوله تعالى والذين لا يشهدون الزور قال الشعانيين واعيادهم فاما ما يبيعون في الاسواق في اعيادهم فلا بأس بحضوره. نص عليه احمد في رواية مهني. لا يشهدون الزور سبق الكلام على هذا المعنى وان - 00:30:17

ان الاقرب فيه انه يحمل على اعم معانيه لا يشهدون الزور مطلقاً ويدخل فيه اعياد المشركين يدخل في الزور مهرجانات الغنائية ويدخل فيه الاماكن التي يقام فيها المنكر والباطل ايا كان - 00:30:41

ويدخل في ذلك ايضاً مثل هذه الاعياد للمشركين لا يشهدون الزور والشعانيين مضى الكلام عليها ايضاً واما ما يبيعون في

الاسواق الامام احمد رحمة الله رخص بالشراء من هذه الاسواق التي تقام بهذه المناسبات. اسواق خاصة تقام بمناسبة العيد -

00:31:01

عيد المشركين فالامام احمد لم يرى بأسا بالشراء منها هنا ينبغي ان نفرق بين قضيتيين بين حكم هذا البيع والعقد فلا شك انه صحيح لا اشكال فيه لاستيفائه بشروط البيع - 00:31:25

المعروفة لكن ينبغي ان ندرك امرا وراء ذلك وهو ان غشيان هذه الاسواق وقصدها والشراء منها هو من جملة اقامتها والاعانة على والاعانة على اظهارها دعمها وما الى ذلك من المعاني لانها لا تقوم الا بالمشترين - 00:31:50

وهي انما كانت ل هذه المناسبة المنكرة وهي هذا العيد الباطن البديع فيقال من اشتري الشراء صحيح العقد صحيح ولكن لا ينبغي للانسان ان يشتري منهم وان يذهب الى هذه الاعياد - 00:32:26

للشراء من هذه الاسواق لأن ذلك يعني دعمهم بمظاهر هذا العيد التي منها اقامة السوق فلا يكفر لهم سوادا والامام احمد رحمة الله كان يتحرز من اشياء ادق من هذا - 00:32:52

في باب الورع ادق من هذا بكثير الامام احمد يسأل عن اشياء في غاية الدقة في الورع ويمنع منها مثلا يسأل الامام احمد عن الشراء منمن تكره مبایعته والذین تکرھ مبایعوھم - 00:33:14

مثل الجهمية فكان لا يرى الشراء منهم بعض السلف يقول ترده والامام احمد يقول ترده عليه اشتري منه اذا اشتريت رجعه عليه فيقولون لو لم يقبل الرد بعض السلف يقول اذا بعثه - 00:33:41

تصدق بالثمن كله وبعضهم يقول تصدق بالربح فالامام احمد كان يقول لا اقوى على القول بالتصدق بالثمن لكنه سر لما سمع ان رجلا قال اتصدق بالثمن كله لما باع لهم - 00:34:05

قال اتصدق بالكيس يعني بالثمن كله كان وضعه في كيس يسر الامام احمد بهذا لكنه يقول لا استطيع ان الزم الناس وافسد عليهم اموالهم يعني يتخرج من مثل هذا لاحظ مبایعات الجهمي - 00:34:26

اصحاب البدع الغليظة من تكره جهته يقولون يسأل عنه يقول لا ما تشتري منه. واذا اشتريت تعیدها اليه فكيف بهؤلاء المشركين الذين يقيمون هذه الاسواق لهذه المناسبات المنكرة الباطلة وفي كثير من - 00:34:44

السؤالات التي توجه الى الامام احمد سئل عمن اشتري منمن تكره مبایعاته او تكره جهته ما الحكم انسان ظالم غصب ارضًا او لم يقصد ارضا بنى سوقا والزم الناس ان ينتقلوا اليها وتصير هي السوق - 00:35:06

من اجل ان يؤجر لهم الدكاكين سئل عن هذا فكان ينهى عن الشراء منها فيدخلها ولا يشتري منها طيب هذا عقد صحيح ما في اشكال حق انا شريت من البائع ما شريت لغصب ولا - 00:35:31

او اللي الزم الناس لم اشتري من شريت من هؤلاء الضعفاء المساكين اللي اجبروا على الانتقال من محلاتهم وسوقهم الاصليه الى هذا السوق الجديد يقول لا تشتري منه طيب سئل عمن اشتري منمن اشتري منهم - 00:35:49

هل يشتري منه فكرهه الى هذا الحد فمن باب اولى ان يكره الذهاب الى هذه الاسواق لكن من اشتري؟ هل يقال البيع غير صحيح لا ما يقال صحيح البيع صحيح بعقد - 00:36:08

نستوفي لشروط البيع ولكن هذا دعم لمثل هذه المناسبات فنقول لا تذهبون اليها واضح يا اخوان؟ معرض كتاب اقيم لاحياء ذكرى لا يشرع احياؤها فما الحكم؟ يقول لا تذهبون اليه - 00:36:32

ولا تغشونه ولا تشاركون فيه لا دور النشر تشارك فيه تبيع ولا الناس يذهبون يشترون منها لكن لو جاء انسان وقال انا ذهبت واشتريت ما الحكم اقول البيع صحيح نعم - 00:36:52

وقال انما يمنعون ان يدخلوا عليهم بيعهم وكنائسهم فاما ما يباع في الاسواق من المأكل فلا. طبعا البيع والكنائس ما يدخلها يقصد في ايام عيدهم ما هو دائمًا طبعا في اشياء ترى في السابق - 00:37:10

ما كان يقال فيها تي يعني قدیما دخول الكنيسة والبيع للحاجة ما في اشكال معابد اليهود والنصارى؟ لا اشكال. لماذا لأن القضية

واظحة عند الناس ولا يجرؤ النصارى واليهود على اظهار - 00:37:26

شعائر دينهم فضلا عن ان يدعوا الناس اليها هم لا يركبون على الفرس لا يركب عليه ويركب على الحمار وهو على جنب لا يضع رجليه على ناحيتي الحمار ويلبس الثوب المصبوغ بالبول اعزكم الله. وامور يجز ناصيته وكذا فكيف يجرؤ مثل هذا على ان يدعو المسلمين

يمنعوا المسلمين اذا اجتازوا في الاسفار فاواهم الميت - 00:38:08

الى شيء من هذه المعابد البيع الى اخره ان ان يبأتو فيها فهذا من عزة المسلمين لكن الوضع الان مختلف ما نأني ونحتاج في مثل هذه الاشياء على ان الانسان لا يأس الان - 00:26:38

فما يسأل الناس كثيراً الآن إذا ذهبوا إلى بعض البلاد يقول لك ندخل أماكن الهندوس معابد الهندوس معابد الشيخ معابد اللي يعبدون الفئران يقول لك رأيتمهم يطوفون بـبكة من كعباتهم - 00:38:41

او يطوفون بصنم من اصنام فدخلت معهم وطفت هذا بعض المسلمين انا سمعتهم يسألون عن هذا ويقولون فعلناه ذهبنا الى الكنيسة ذهبنا الى مكان كما يقولون فيه السيدة مريم وانية ماء - 00:38:58

وكذا احدهم يقول تبولت اعزم الله في واحد من هذه الاندية المملوقة بالماء المقدس اللي يقولون فيه. يقول انه اراق الماء ثم بال فيه حينما لم يشعر به احد. طيب هذه الشطارة - 00:39:11

انت لماذا تدخل اصلا في هذا المكان والآخر يقول طفت في الهند من اجل الفرجة بس لكن لابداني اطوف وبعض معابدهم معابد للشيخ مثلا اذا اردت ان تدخلا تخليع ما على داسك - 00:39:25

وتلبس لباس معين غطاء على الرأس انك دخلت الان المكان وتلبس احذية خاصة بمكان عليه مثل القماش في الارض منطقة واسعة جدا فتدخل بهذه الهيئة اذا اردت الدخول اماكن فيها - 00:39:45

يا غريب وطقوس غريبة واشكالا الشياطين شكلها ارحم منهم من البشر نعم فمثل هذه الاشياء دخول فيها الدخول على هؤلاء الناس ينفي ان يمنع منه لكن لو فرضنا ان في مكان لا يراه فيه احد - 00:40:08

اذ لا يقال والله ان يكسر الحاجز او كذا وهو رجل من اهل العلم مثلا واراد ان يدخل ليعرف دينهم ليرى ذلك مباشرة ولا يراه احد على اشكال فاما ما يباع في الاسواق من المأكل فلا - 31:40:00

وان قصد الى توفير ذلك وتحسينه لاجلهم وقال الخلال في جامعه باب في كراهيۃ خروج المسلمين في اعياد المشركین وذكر عن مهني قال سأله احمد عن شهود هذه الاعياد التي تكون عندنا بالشام - 00:40:50

مثل طور يا نور ودير ايوب واشباوه يشهده المسلمون يشهدون الاسواق ويجلبون الغنم فيه. والبقر والدقيق والبر والشعير وغير ذلك الا انه انما يكون في الاسواق يشترون ولا يدخلون عليهم بيعهم. اي نعم. يعني هم لا يشاركونهم في في مناسبتهم في عيدهم.

دون الفرصة طالما انه يقام سوق فيجلبون له البضائع فما الحكم؟ الامام احمد لا يرى بذلك بأسا لكن اقول ينبغي ان نفرق كما سبق
قال اذا لم يدخلوا عليهم بيعهم وانما يشهدون السوق فلا بأس - 00:41:31

فان مرخص احمد رحمه الله في شهود السوق بشرط الا يدخلوا عليهم بيعهم فعلم منعه من دخول بيعهم وكذلك اخذ
الخالل من ذلك المنع من خروج المسلمين في اعيادهم - 00:41:56

فقد نص احمد على مثل ما جاء عن عمر رضي الله تعالى عنه من المنع من دخول كنائسهم في اعيادهم وهو كما ذكرنا من باب التنبيه على المنع عن ان يفعل كفعلهم - 00:42:13

واما الرطانة وتسمية شهورهم بالاسماء الاعجمية فقال ابو محمد الكرماني المسمى بحرب باب تسمية الشهور بالفارسية قلت لاحمد فان للفرس اياما وشهورا يسمونها باسماء لا تعرف فكره ذلك اشد الكراهة. اي نعم. يعني لاحظ الان هذى مسألة مهمة - 00:42:27

الرطانة التكلم بالاعجمية التكلم بالاعجمية هو انواع فهناك اشياء لا يعرف معناها لا يعرف اصلها قد لا يعرف اصلها عند اهل اللغة نفس العجم والاعجم هم لا يعرفون ما اصل هذه الكلمات - 00:42:50

منها ما هو مفرد ومنها ما هو مضاد مضاد مثل عندها عبد الله عبدالرحمن نعم من حضرموت اي كان نوع نوع الاظافة المضاد نعم عندها مركب تركيب اضافي ومركب تركيب مزجي - 00:43:10

تمام فهناك اشياء هم لا يعرفون اصلها وهناك اشياء ربما يعرفون اصلها او يعرفها بعضهم لكن نحن لا نعرف فقد تكون اشياء معبدة لغير الله عز وجل لا ندري قد تكون اسماء الاهة - 00:43:30

يعني الان مثلا نحن نسمع نايك رأيتم هذه الوكالة يكتب عنها ان معناها الله من الة الاغريق كثير من الكلمات اسماء منتجات تجارية او وكالات او نحو هذا لها اسماء الناس يقولون معنى هذه اللفظة - 00:43:49

ترجمتها معنى يكون معنى فاسد معنى شركي او معنى اه من الاشياء اللي تعتبر قبح في الدين او نحو ذلك فمثل هذه الاشياء او كذلك الملابس التي يلبسها الانسان وعليها كتابة اعجمية - 00:44:13

احيانا يكون منها ما يدعو الى فاحشة ومنها ما ما يقول فيه انه نصراني او يقول انه يهودي او غير ذلك فاقول الاشياء التي لا يعرف معناها لا يتكلم بها - 00:44:32

ولو كانت اسماء شهور او اسماء ايام نعم او غير ذلك من الاسماء لماذا؟ لأن لا يكون متكلما بالباطل وهو لا يشعر فاما ما يعرف معناه ما يعرف معناه هذا شيء معروف - 00:44:48

ما يعرف معناه من اسماء الاشياء وغيرها الافعال والجمل تراكيب فمثل هذا على اقسام تكلم بالاعجمية وعلى اقسام وليس على قسم واحد فمن تكلم به لانه لغته وهو لا يعرف غيرها - 00:45:09

ما يعرف الا الاعجمية هذا لا حرج عليه لكن ينبغي النظر هل يجوز له ان يتبع بذلك؟ لأن يدعو به يدعو الله بالاعجمية وهل يجوز له ان يقول الاذكار الشرعية - 00:45:29

به مثلا يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم بالاعجمية يقول سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر بعد الصلاة بالاعجمية كذلك في الصلاة اما القرآن فلا كما سبق لانه لا يمكن ترجمته ترجمة حرافية - 00:45:44

اذا ما يعرف يقرأ الفاتحة مثلا بالعربية فإنه يذكر الله عز وجل ولا يقرأ بالاعجمية لانه لا يمكن ان يكون قرآننا بناء على ما ذكرته سابقا امتناع الترجمة الحرافية طيب - 00:46:01

الآن هذا بالنسبة للعبادة بالنسبة للاعجمي وهي لغة تكلم العلماء فيها هل يجوز له ان يصلى باعجميته؟ هل يقول الاذكار باعجميته طيب اما كلامه في غير العبادة فلا اشكال فيه الاعجمي - 00:46:19

واما العربي فان ذلك على انواع على اقسام طبعا الاصل ان الناس جميعا يطالبون بتعلم العربية والتكلم بها كما كان الامر عليه في عهد السابقين الاولين من فتحوا الانصار وانتشر الاسلام على ايديهم فصار الاعاجم هم اللي يتعلمون العربية - 00:46:37

وما احتاج المسلمين الى تعلم اعجمية لكن لما ضعف المسلمين صار تعلم هذه الاعجمية ضرورة ملحة في نقل الدعوة الى الله عز وجل وايضا بتبادل المصالح بين الناس ولكن هذه الضرورة - 00:46:58

ليست لكل الناس وانما هي الاعداد قليلة ومحدودة بالامة لا ان يعلم الجميع الاعجمية وتقرر عليهم في المدارس الابتدائي والمتوسط والثانوي والجامعة لا يتعلمها نفر محدود من الامة فقط واما بقية الناس فلا حاجة لهم فيها ولا يتعلمونها لانها خب - 00:47:18

والخب هي الخداع والمكر وهي عجمة في اللسان وعجمة في القلب وعجمة اللسان تؤثر في عجمة القلب وفساده فعلى كل حال اذا ما استطعنا ان نكون اقوياء ويتعلم الناس له - 00:47:39

لغتنا لان الناس يتعلمون لغة الغالب ويتشبهون به اذا ما استطعنا هذا فعلى الاقل يتعلم بعض الامة كما امر النبي صلى الله عليه وسلم زيد ابن حارثة ان يتعلم ان يتعلم الاعجمية العربية - 00:47:58

تعلمتها بنحو ام سبعة ايام فالقصد ان التكلم بالاعجمية بالنسبة للعربي يقال ان احتاج اليها يتكلم مع اعجمي وهذا الاعجمي لا يعرف

العربية فلا بأس بذلك تكلم مع انسان ما يعرف العربية - 00:48:20

فتتكلم معه اما بلغته واما بلغة مشتركة. انت لا تعرف اللغة الاردية مثلا. ولا يعرف العربية فتتكلمون باللغة الانجليزية فلا اشكال او تتكلم مع انسان انجليزي بلغته هذا لا اشكال فيه - 00:48:44

او ان هذا الاول ان يكون الكلام بالاعجمية مع انسان اعجمي لا يعرف العربية هذا لا اشكال فيه اما التكلم بالاعجمية مع انسان يعرف الاعربية سواء كان عربيا او اعجميا يعرف العربية - 00:49:01

هذا لا ينبغي الا في النذر اليسير بالنذر اليسير او لغرض صحيح كالتعلم محادثة في التعلم هذا لا اشكال فيه اما فيما عدا المحادثة بدون حاجة انسان يعرف العربية اعجمي - 00:49:19

هو يبغى يتكلم معك بالعربية احيانا وانت لا اللي مو بالاعجمية فهذا مذلة وهو انقص وعجز فينبغي للمسلم ان يفعله واقبح من هذا ان يتكلم اثنان من العرب باللغة الاعجمية - 00:49:37

فهذا ما ينبغي ان يقع من المسلم اقول الا النذر اليسير كالكلمة وهذا على قسمين هذا على قسمين او نعم هذا على قسمين القسم الاول ان يكون ذلك - 00:49:58

على سبيل الاعجاب بهم على سبيل الاعجاب بهم هذا لا يجوز ولو كانت كلمة يعني مثلا هو يتكلم معك ويقول لك اوكي هذي يمكن ان تكون جرت على لسانه من غير قصد - 00:50:17

فنقول تحتمل منه نعم والناس يتفاوتون في هذا من الناس من لا يليق به ان يقوله اذا قالها توقف وتقول له خير ان شاء الله قلت كلمات العربية فيكون قالها على سبيل الاعجاب - 00:50:36

في تاريخ المسلمين حينما كانوا اقوياء كان ابناء الملوك في اوروبا يرسلون ابناءهم الى الاندلس عند المسلمين ليتعلموا منهم فكان هؤلاء ابناء الملوك اذا رجعوا الى اوروبا يتكلمون بلغتهم ويخلطون بكلمات عربية - 00:50:59

ليثبتوا للآخرين انهم مثقفون يعرفون عربية فضج من ذلك القصص والرهبان وطالبو مطالبة ملحة من الملوك ان يوقفوا هذه البعثات التعليمية الى بلاد المسلمين في الاندلس والشرق - 00:51:25

قالوا ان هؤلاء الشبان يرجعون وقد تأثروا المسلمين فيتكلم الواحد منهم بلغته ثم يمزج ذلك بكلمات عربية ليثبت للناس انه متعلم مثقف طبعا انعكسوا هذه القضية مئة وثمانين درجة فالآن الذي يتكلم ولو بكلمات اثناء كلامه العربي - 00:51:53

كلمات اعجمية على سبيل الاعجاب يقال هذا لا يجوز القسم الثاني ان يقع ذلك لا على سبيل الاعجاب وهو قسمان الاول ان يكثر منه كما هو الحال عند بعض - 00:52:30

بعض التخصصات مثل الطب اذا جلست مع كثير من الاطباء يحاول ويجهد يقول له لا تتكلم عندي باعجمية ويجلس يتكلم وكل شوي يطلع لك مصطلح من المصطلحات وعبارة من العبارات - 00:52:47

فيكثر فيكون كلامها احيانا مخلوط بالاعجمية لو جلست مع بعض الناس في بعض البلدان اللي استعمرت طوila في الجزائر تجد كثير من الكلمات فرنسية ولا تقاد تفهم اذا تكلموا مع بعضهم ما تفهم شيء - 00:53:06

ما تفهم ماذا يقولون؟ لأن كثير من هذه الكلمات ليست عربية هذا افساد للغة فهذا الذي يأتي علينا ويرد علينا ونحن لم نستعمل مثل ما استعملوا هم مئتين سنة تقريبا او او مئة سنة - 00:53:27

هذا الاستعمار اللي وقع عليهم هذه المدد الطويلة اثر فيهم هذا التأثير نشأ اجيال ما هو جيل واحد لكن نحن صرنا نستورد هذا ونأخذه شعرنا او لم نشعر فصار كلام البعض منا - 00:53:44

في كثير من الفاظه اعجمية فاقول اذا كثر هذا ينبغي ان يمنع منه اما الكلمة اليسيرة لا على سبيل الاعجاز الاعجاب ويكون ذلك قليلا فلا بأس به لا بأس به - 00:53:59

والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم ببعض الكلمات الاعجمية ماذا قال لام خالد وهي بنت صغيرة كان يداعبها وقد قدمت من الحبشة مع اهلها حينما كانوا مهاجرين في الحبشة - 00:54:16

الجواب رفيق الاسلام واحيانا اسمع ما لها معنى - 01:00:37

نعم و تجد اسماء احيانا غريبة تقر سقر شايف سقر في القرآن ولا يدرى ايش سقر ما درى انها جهنم نعم صقر اسم الولد سقر طبعا في اسماء لا بأس يعني ماشي الحال - 01:00:55

زيتون البنت تين التاف والتين والزيتون فقال اذا كانت بنت فهـي تـيم واذا هو ولد فـزيتون آآفاحيانـا يكون الاسم منكر نعم قال وسألـت اسحـاق قـلت تـاريخ الكتاب يـكتب يـكتب بالـشهرـ الفـارـسـية - 01:01:19

مثل قال ان لم يكن في تلك الاسمـي اسم يـكرـه فـارـجو قال وـكان ابنـ المـبارـك يـكرـه اـيزـادـان يـحـلـفـ بهـ وـقالـ لاـ اـمنـ انـ يـكونـ اـضـيفـ الىـ شيءـ يـعـبـدـ وـكـذـلـكـ الـاسـمـاءـ الـفـارـسـيةـ قالـ وـكـذـلـكـ اـسـمـاءـ الـعـرـبـ - 01:01:45

كلـ شيءـ مـضـافـ ايـ كلـ شيءـ مـضـافـ مـثـلـ عـبـدـ اللهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ هـذـاـ وـاضـحـ الـمعـنـىـ لـكـ الـاشـيـاءـ الـمـضـافـةـ إـلـىـ اـمـوـرـ لـاـ يـدـرـىـ مـاـ هـيـ فـماـ الحـكـمـ فـيـ هـذـاـ مـضـافـةـ الـىـ - 01:02:06

مـعبـودـ سـوـىـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فـيـكـونـ ذـلـكـ مـنـ الـمـنـكـرـاتـ نـعـمـ قـالـ وـسـأـلـتـ اـسـحـاقـ مـرـةـ اـخـرـيـ قـلتـ الرـجـلـ يـتـعـلـمـ شـهـورـ الـرـوـمـ وـالـفـرـسـ قـالـ كـلـ

اسـمـ مـعـرـوفـ فـيـ كـلـامـهـمـ فـلـاـ بـأـسـ فـمـاـ قـالـهـ اـحـمـدـ مـنـ كـراـهـهـ هـذـهـ الـاسـمـاءـ لـهـ وـجـهـانـ - 01:02:22

اـحـدـهـماـ اـذـاـ لـمـ يـعـرـفـ مـعـنـىـ الـاسـمـ جـازـ انـ يـكـونـ مـعـنـىـ مـحـرـمـاـ فـلـاـ يـنـطـقـ الـمـسـلـمـ بـمـاـ لـاـ يـعـرـفـ مـعـنـاهـ وـلـهـذـاـ كـرـهـتـ الرـقـىـ كـرـهـتـ الرـقـىـ

الـعـجمـيـةـ كـالـعـبـرـانـيـةـ اوـ الشـرـيـانـيـةـ اوـ فـيـهـاـ خـوـفـاـ انـ يـكـونـ فـيـهـاـ مـعـانـ لـاـ - 01:02:43

يـجـوزـ وـهـذـاـ الـمـعـنـىـ هـوـ الـذـيـ اـعـتـبـرـ اـسـحـاقـ لـكـ انـ عـلـمـ اـنـ الـمـعـنـىـ مـكـرـوهـ فـلـاـ رـيبـ فـيـ كـراـهـتـهـ اـسـحـاقـ يـعـنـيـ عـقـمـ اـهـيـ اـسـحـاقـ اـبـنـ

راـهـوـيـةـ صـاحـبـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ نـعـمـ لـكـ انـ عـلـمـ اـنـ الـمـعـنـىـ مـكـرـوهـ فـلـاـ رـيبـ فـيـهـ كـراـهـتـهـ - 01:03:02

وـانـ جـهـلـ مـعـنـاهـ فـاحـمـدـ كـرـهـهـ.ـ وـكـلامـ اـسـحـاقـ يـحـتـمـلـ اـنـ لـمـ يـكـرـهـ الـوـجـهـ الثـانـيـ كـراـهـتـهـ اـنـ يـتـعـودـ الرـجـلـ النـطـقـ بـغـيرـ الـعـرـبـيـةـ فـانـ اللـسـانـ

الـعـرـبـيـ شـعـارـ الـاسـلـامـ وـاـهـلـهـ وـالـلـغـاتـ مـنـ اـعـظـمـ شـعـائـرـ الـاـمـمـ التـيـ بـهـاـ يـتـمـيـزـونـ - 01:03:24

وـلـهـذـاـ كـانـ كـثـيرـ مـنـ الـفـقـهـاءـ اوـ اـكـثـرـهـ يـكـرـهـوـنـ فـيـ الـادـعـيـةـ التـيـ فـيـهـاـ الـصـلـاـةـ وـالـذـكـرـ اـنـ يـدـعـيـ اللـهـ اوـ يـذـكـرـ بـغـيرـ الـعـرـبـيـةـ وـقـدـ اـخـتـلـفـ

الـفـقـهـاءـ فـيـ اـذـكـارـ الـصـلـوـاتـ هـلـ تـقـالـ بـغـيرـ الـعـرـبـيـةـ؟ـ شـفـ الـاـنـ اـنـ يـتـعـودـ الرـجـلـ النـطـقـ بـالـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ - 01:03:45

وـهـوـ يـعـرـفـ الـعـرـبـيـةـ الـاـولـ انـ يـنـطـقـ بـاـشـيـاءـ لـاـ يـعـرـفـ مـعـنـاهـ كـلـمـاتـ الـاـنـ لـاـ يـعـتـادـ فـيـمـاـ يـعـرـفـ مـعـنـاهـ يـعـتـادـ عـلـىـ ذـلـكـ يـتـكـلـمـ بـالـاعـجمـيـةـ

وـيـعـرـفـ الـعـرـبـيـةـ فـانـ كـانـ ذـلـكـ فـيـ الـاـذـكـارـ الـشـرـعـيـةـ فـهـذـاـ - 01:04:06

لـاـ شـكـ اـنـ اـعـظـمـ اـشـدـ وـلـوـ كـانـ اـعـجمـيـاـ عـلـىـ التـفـصـيلـ الـذـيـ ذـكـرـتـهـ سـابـقاـ وـانـ كـانـ فـيـ غـيرـ الـاـذـكـارـ وـهـوـ يـعـرـفـ الـعـرـبـيـةـ آآـ وـقـدـ اـخـتـلـفـ

الـفـقـهـاءـ فـيـ اـذـكـارـ الـصـلـوـاتـ هـلـ تـقـالـ بـغـيرـ الـعـرـبـيـةـ - 01:04:27

وـهـيـ ثـلـاثـ دـرـجـاتـ اـعـلـاـهـ الـقـرـآنـ ثـمـ الذـكـرـ الـواـجـبـ غـيرـ الـقـرـآنـ كـالـتـحـرـيـمةـ بـالـاجـمـعـ وـكـالـتـحـلـيـلـ وـالـتـشـهـدـ عـنـدـ مـنـ اوـجـبـهـماـ ايـ نـعـمـ يـعـنـيـ

الـتـحـرـيـمـ تـكـبـيرـةـ الـاحـرـامـ هـلـ يـجـوزـ انـ قـلـهـاـ بـالـاعـجمـيـةـ اوـ لـاـ - 01:04:48

طـبـقـواـ الـكـلـامـ عـلـىـ هـذـاـ فـيـ الـصـلـاـةـ اـذـاـ كـبـرـ بـالـاعـجمـيـةـ وـالـتـحـلـيـلـ يـعـنـيـ التـسـلـيمـ وـسـلـمـ فـلـيـسـلـمـ بـالـاعـجمـيـةـ وـلـاـ الـاـذـكـارـ الـواـجـبـ طـبـعاـ مـاـ قـالـ

الـمـسـتـحـبـةـ لـانـ شـأـنـ الـمـسـتـحـبـةـ اـسـهـلـ لـكـنـ كـلـامـ فـيـ الـاـذـكـارـ الـواـجـبـ هـلـ لـهـ اـنـ يـقـولـهـ؟ـ لـانـهـ اـذـاـ كـانـ لـاـ تـصـحـ مـنـهـ - 01:05:05

فـعـنـيـ ذـلـكـ اـنـ نـقـصـ مـنـ صـلـاتـهـ شـيـءـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ عـمـداـ مـعـ قـدـرـتـهـ عـلـىـ الـاتـيـانـ بـهـ.ـ فـبـالـتـالـيـ تـكـوـنـ الـصـلـاـةـ غـيرـ غـيرـ صـحـيـحةـ مـثـلـ لـوـ اـنـهـ

مـاـ قـالـ التـشـهـدـ الـاـولـ مـاـ الـحـكـمـ - 01:05:31

نـعـمـ ثـمـ الذـكـرـ غـيرـ الـواـجـبـ مـنـ دـعـاءـ اوـ تـسـبـيـحـ اوـ تـكـبـيرـ اوـ غـيرـ ذـلـكـ هـذـاـ الـمـرـتـبـةـ الـثـالـثـةـ يـعـنـيـ هـذـاـ اـسـهـلـ مـنـ مـاـ قـبـلـهـ فـانـ الـقـرـآنـ فـلـاـ

يـقـرـأـ بـغـيرـ الـعـرـبـيـةـ - 01:05:48

سـوـاءـ قـدـرـ عـلـيـهـ اوـ لـمـ يـقـدـرـ عـنـدـ الـجـمـهـورـ وـهـوـ الصـوـابـ الـذـيـ لـاـ رـيبـ فـيـهـ بـلـ قـدـ قـالـ غـيرـ وـاحـدـ اـنـ يـمـتـنـعـ اـنـهـ يـمـتـنـعـ.

يـمـتـنـعـ لـانـ مـثـلـ مـاـ سـبـقـ اـنـ تـرـجـمـةـ الـحـرـفـيـةـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـ تـقـعـ مـسـتـحـبـةـ - 01:06:03

يـمـتـنـعـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـ يـمـتـنـعـ اـنـ يـتـرـجـمـ سـوـرةـ اوـ مـاـ يـقـومـ بـهـ الـاعـجـازـ وـاـخـتـلـفـ اـبـوـ حـنـيفـةـ وـاصـحـابـهـ فـيـ القـادـرـ عـلـىـ الـعـرـبـيـةـ وـاماـ الـاـذـكـارـ

الـوـاجـبـةـ فـاـخـتـلـفـ فـيـ مـنـعـ تـرـجـمـةـ الـقـرـآنـ هـلـ يـتـرـجـمـهـاـ الـعـاجـزـ عـنـ الـعـرـبـيـةـ وـعـنـ تـعـلـمـهـاـ - 01:06:22

وفيه للصحاب احمد وجهاً اشبهها بكلام احمد انه لا يترجم وهو قول مالك واسحاق والثاني يترجم وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي واما سائر الاذكار فالمنصوص من الوجهين انه لا يترجمها. ومتى فعل بطلت صلاته؟ وهو قول مالك واسحاق وبعض اصحاب الشافعي - [01:06:45](#)

والمنصوص عن الشافعي انه يكره انه يكره ذلك بغير العربية ولا تبطل ومن اصحابنا من قال له ذلك اذا لم يحسن العربية وحكم النطق بالاعجمية في العبادات من الصلاة القراءة والذكر كالتبليبة والتسمية على الذبيحة وفي العقود والفسوخ كالنکاح والثمام - [01:07:09](#)

لذلك معروف في كتب الفقه ليس هذا هو المراد الان تحقيق الكلام في هذه القضايا ما حكم القراءة بالاعجمية وما حكم الاذكار بالاعجمية او اجراء العقد او عقد النکاح ونحو ذلك الاعجمية او الطلاق بالاعجمية - [01:07:31](#)

ليس هذا المقصود انه لا يتشبه بالاعجم الى درجة انه لا انه ينبغي ان يتყى الرطانة وطانت الاعجم ولهذا فصل الفقهاء في قضايا شرعية تتعلق بالعبادات والمعاملات مما يتصل بالرطانة - [01:07:49](#)

فهذا هو المراد لا تتحقق الكلام الان في حكم الصلاة بالاعجمية مثلاً ليس هذا المقصود نعم اه واما الخطاب بها من غير حاجة في اسماء الناس والشهرور. شوف الان تكلم عن - [01:08:16](#)

التكلم بها لحاجة اعجمي ما يعرف طيب للحاجة حتى في الاذكار الشرعية حتى في القرآن حتى في الصلاة بين لك ان هذا محل خلاف وانه ليس على درجة واحدة طيب التكلم بها من غير حاجة - [01:08:34](#)

باسماء الناس والشهرور تسمية الاولاد بها نعم آآ تركيب الجمل والمحادثة بها من غير حاجة او الاكتار منها وان تتكلم العربية او التكلم بها يسيراً على الاقسام اللي ذكرتها سابقا - [01:08:53](#)

من غير حاجة ما في حاجة فما الحكم هو كما سبق انه انواع نعم واما الخطاب بها من غير حاجة في اسماء الناس والشهود التواريخ ونحو ذلك فهو منهي عنه مع الجهل بالمنع مع الجهل بالمعنى بلا - [01:09:13](#)

طيب. نعم. واما مع العلم به فكلام احمد بين في كراحته ايضاً فانه كره ازرمah ونحوه ومعناه ليس محظوظاً واظنه سئل عن الدعاء في الصلاة بالفارسية فكره وقال لسان سوء - [01:09:34](#)

وهو ايضاً قد اخذ بحديث عمر رضي الله تعالى عنه الذي فيه النهي عن رطانتهم وعن شهود اعيادهم وهذا قول مالك ايضاً فانه قال لا يحرم بالاعجمية ولا يدعوا بها ولا يحلف بها - [01:09:53](#)

وقال نهى عمر رضي الله تعالى عنه عن رطانة الاعجم وقال انها خب فقد استدل بنهي عمر رضي الله تعالى عنه عن الرطانة مطلقاً وقال الشافعي فيما رواه السلفي باسناد معروفة الى محمد ابن عبد الله ابن عبد الحكم قال سمعت محمد ابن سمعت محمد ابن ادريس الشافعي يقول - [01:10:08](#)

سمى الله الطالبين من فضله في الشراء والبيع تجارة ولم تزل العرب تسميهم التجار ثم سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما سمي الله به من التجارة بلسان العرب - [01:10:30](#)

والسماسرة اسم من اسماء العجب اسم من اسماء العجم فلا نحب ان يسمى رجل يعرف العربية تاجراً لا تاجراً ولا ينطق بالعربية فيسمى شيئاً باعجمية وذلك ان اللسان الذي اختاره الله عز وجل لسان العرب - [01:10:44](#)

فانزل به كتابه العزيز وجعل لسان خاتم انبائه محمد صلى الله عليه وسلم. ولهذا نقول ينبغي لكل احد يقدر على العربية ان يتعلمها لانه اللسان الاولى بان يكون مرغوباً فيه من غير ان يحرم على احد ان ينطق باعجمي - [01:11:03](#)

اي نعم طبعاً اذا ذابت الكلمة في لغة العرب فانها تكون في حكم المعرض يعني اذا تتبع الناس على استعمال كلمة ودخل في لغتهم وتتوسي اصلها الاعجمي مثل الكلمة سمسار لا زالت مستعملة الى الان منذ عهد بعيد - [01:11:23](#)

فمتنى هذه الكلمة الان تعتبر من جملة المعرض والمعرض هو ما استعملته العرب في لغتها وكان اصله اعجمياً ولكن من عادة العرب انها تتصرف كما سبق في بعض المناسبات تتصرف بالاعجمي بعض التصرف مما يتلائم مع طبيعتها في القاء الكلام - [01:11:40](#)

فلا تنطق به بذكنته اعجمية نعم في غيرون فيه بعض الحركات ولربما بعض الحروف مما يتلائم مع لغتهم والقاعدة عندهم اعجمي فايش فاللاعب به اعجمي فاللاعب به. فالعرب من قاعدهم لا يتقيدون بالنطق في الاعجمية - 01:12:04

ما يتقيدهم طريقة الاعاجم بنطقها وانما ينطقونه كما قال الشاطبي يلقون الكلام على عواهمه وقد تكلم على هذا المعنى ايضا ابن قتيبة رحمة الله وهو اديب اهل السنة والجماعة كما يقال - 01:12:29

وذكره غيره والمقصود ان بعض الكلمات ذهبت في لغة العرب ولها تعرفون الكلام في المعرف في القرآن هل هو موجود او ليس موجود على خلاف باقوال ثلاثة مشهورة فإذا قلنا انه موجود - 01:12:46

قال هذه الفاظ استعملتها العرب في لفتها فنزل القرآن والعرب تستعملها فنزل القرآن بلغة العرب فصار حكم هذه الالفاظ حكم العربية فمن قال القرآن ليس فيه الفاظ اعجمية فهو بهذا الاعتبار صحيح - 01:13:07

ومن نظر الى اصل بعض الالفاظ فيمكن ان يقول انها اعجمية وبعض اهل العلم يقول لا ليست الاعجمية باولى بها فلنقول انها عربية والعجم هم الذين اخذوها لماذا نقول انها اصلها اعجمية؟ ليش ما يكون العكس - 01:13:23

والله اخبر عن القرآن بانه بلسان عربي مبين وبعض اهل العلم يقول هذه مشتركة بين اللغات لا يقال لها عربية ولا اعجمية فعلى كل حال لا شك ان بعض الالفاظ - 01:13:39

تدوب في لغة في لغة العرب تستعملها العرب ف تكون من جملة لغتهم فلا يعاد التكلم بها لا يعاد التكلم بها. اصلها يعني مثل الان السكين ما كانوا يعرفون الا ايش - 01:13:55

نعم ما كانوا يعرفوننا والصحابي يقول ما سمعته هو كان اول ما سمع السكين لما ذكر قصة المرأتين تنازعتا في في الغلام هذى تقول عند سليمان عليه الصلاة والسلام - 01:14:16

هذه تقول هذا ولدي وهذه تقول هذا ولدي فقال لهم اعطوني السكين فاجعله نصفين. فقالت امه حقيقة لا لا هو ولدها طافت عليه والثانية تقول نعم ما في مانع اقطع نصين - 01:14:36

نصفه لي ونصفه لها هذا حل وسط اذا قطعه نصفين الولد وبين يبى يروح سيموت فالامة الحقيقية اشفقت عليه قالت له هو ولدها لا تقطعه فالسكين اه اصلها ليس بعربي - 01:14:50

لكنها صارت تستعمل في لغة العرب بل تنسى غيرها لربما او ندر استعماله حتى كثيرا من العرب لا يعرفون غير هذه اللفظة فلو قال التكلم بها مذموم وهكذا - 01:15:10

نعم فقد كره الشافعي لمن يعرف العربية ان يسمى بغيرها وان يتكلم بها خالطا لها بالعجمية وهذا الذي قاله الائمة مؤثر عن الصحابة والتبعين وقد قدمنا عن عمر وعلي رضي الله تعالى عنهم ما ذكره - 01:15:27

وروى ابو بكر بن ابي شيبة في المصنف حدثنا وكيع عن ابي هلال عن ابن بريدة قال قال عمر رضي الله تعالى عنه ما تكلم الرجل ما تكلم الرجل الفارسية الا خب ولا خب الا نقصت مروعته - 01:15:46

يعني ان التكلم بالاعجمية انه يؤثر في سلوك الانسان كما يؤثر في قلبه وعقله فهي عندهم اه تورث شيئا من السلوك السيء كما هو الغالب او لربما غلب او لربما وقع كثيرا في طبائع الاعاجم مما يفتركون به عن غيرهم من من العرب - 01:16:03

المراد به الخداع نعم. وقال حدثنا وكيع عن عن ثور عن عطاء ان قال لا تعلموا رطانة الاعاجم ولا تدخلوا عليهم كنائسهم فان السخط ينزل عليهم وهذا هو الذي روينا فيه وهذا الذي روينا فيما تقدم عن عمر رضي الله تعالى عنه - 01:16:35

وقال حدثنا اسماعيل ابن علية عن داود ابن ابي هند ان محمد ابن سعد ابن ابي وقاص سمع قوما يتكلمون بالفارسية فقال ما بال المجروسية بعد الحنيفية فضبطها الان بقضية اخرى من مجرد لغة ما بال المجروسية لان الفارسية لغة المجروس - 01:16:57

نعم وقد روى السلفي من حديث سعيد بن العلاء البرذعي حدثنا اسحاق بن ابراهيم البلخي حدثنا عمر بن هارون البلخي حدثنا اسامة بن زيد نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحسن ان يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالاعجمية - 01:17:18

فانه يورث النفاق ورواه ايضا باسناد معروف الى ابي سهل محمود ابن عمر العكبري حدثنا محمد ابن الحسن ابن محمد المقرى حدثنا
احمد بن الخليل ببلخ حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحريري احمد بن الحسن بن محمد المقرى - 01:17:39
او المقلبي المقرئ المفسر المشهور المقرئ حدثنا محمد بن الحسن بن محمد المقرئ حدثنا احمد بن الخليل ببلخ حدثنا اسحاق بن
ابراهيم الحريري حدثنا عمر بن هارون عن اسامه ابن زيد عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم - 01:18:01

من كان يحسن ان يتكلم بالعربية فلا يتكلم فلا يتكلم بالفارسية فانه يورث النفاق وهذا الكلام يشبه كلام عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنه. على كل حال ما يصح هذا الحديث - 01:18:29
نعم ولا يصح شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن التكلم بالاحجمية فيما اعلم والعلم عند الله عز وجل ان تتوقف عند
هذا - 01:18:44